

مرسوم سلطاني

رقم ٧٤ / ٢٠٠٢

بالتصديق على تعديل بعض أحكام اتفاقية التأسيس
والنظام الأساسي لمؤسسة الخليج للاستثمار

سلطان عمان .

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ١٠١ / ٩٦ ،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢ / ٨٣ بالتصديق على اتفاقية التأسيس والنظام الأساسي
لمؤسسة الخليج للاستثمار ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : التصديق على تعديل المواد (١٨) و (١٩) و (٢٧) من النظام الأساسي
لمؤسسة الخليج للاستثمار طبقاً لقرار الجمعية العامة العادية للمؤسسة في
اجتماعها المنعقد بتاريخ ١٥ أبريل ٢٠٠٢ م .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ٢٦ من جمادى الأولى سنة ١٤٢٣ هـ

الموافق : ٦ من أغسطس سنة ٢٠٠٢ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٧٢٥)

الصادرة في ١٧ / ٨ / ٢٠٠٢ م